

رئانئ إلجه فه ولرسيت



الثمن ١٢ جنيها

السنة ١٩٥هـ الصادر في يوم الأربعاء ٨ ذي القعدة سنة ١٤٤٣ الصادر في الموافق (٨ يونية سنة ٢٠٢٢)

العدد ۱۲۸



محتويات العدد

الصفحة	رقم	
٣	: قرار محافظ القاهرة رقم ٢٠٥٨ لسنة ٢٠٢٢	محافظة القاهرة
۸-٦	: قراران رقما ٣٠٦ و٣٠٨ لـسنة ٢٠٢٢	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
١.	: قرار رقم ۳۰۷ لسنة ۲۰۲۲	محافظة الإسماعيلية
17	: قرار رقم ۸۳۶ لسنة ۲۰۲۲	الهيئة العامة للرقابة المالية
1 4	} قرار رقم ۳۰ لسنة ۲۰۲۱	الشركة القابضة للتشييد والتعمير (شركة مساهمة قابضة مـصرية)
١٩	} قرار قید رقم ۱۰۹۷ لسنة ۲۰۲۲	وزارة التــــضامن الاجتمــــاعى الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات
71	قرار قید رقم ۱۱٤۱۱ لسنة ۲۰۲۱	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
77	👌 قرار قید رقم ۱۱۵۱۰ لسنة ۲۰۲۲	مديرية التضامن الاجتماعي
74	ر قرار توفيق أوضاع جمعية	
70	: قرار قيد مؤسسة	مديرية التضامن الاجتماعى بـــالفيوم
**	} قرار قید رقم ۲۲۶ لسنة ۲۰۲۲	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
~1- 79	کقرارا قید (توفیق أوضاع) جمعیتین	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
-	: إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مختلفة
۳۲	: إعلانات فقد	
	: إعلانات مناقصات وممارسات	
_	: إعلانات بيع وتأجير	
_	: حجوزات – بيوع إدارية	

قــرارات

محافظة القاهرة

قبرار محافظ القاهرة رقيم ٢٠٥٨ لسنة ٢٠٢٢

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحليـة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛ وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ في شأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

قــــرر :


مادة أولى - تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة والتي تبلغ مساحتها حوالي ما مادن والمحدد دائرها باللون الأحمر على الرسم المرفق الكائنة خلف المحكمة الدستورية العليا تقاطع شارع بحرى مستشفى المعادى مع شارع مصر حلوان الزراعي بجوار قسم شرطة دار السلام لصالح حى دار السلام لإقامة مقر الحى وذلك كحق انتفاع بدون مقابل (بالمجان) على أن تظل الأرض ملكًا للمحافظة .


مادة ثانية - تلتزم الجهة الصادر لصالحها القرار بالاشتراطات البنائية الخاصة بالمنطقة وكذا الالتزام بخطوط التنظيم المعتمدة والاستخدام المعتمد والحصول على كافة شروط وضوابط الاستغلال من هيئة عمليات القوات المسلحة .

مادة ثالثة - يلغى التخصيص فى حالات قيام الجهة الصادر لصالحها القرار إقامة أنشطة أخرى بديلة خلاف المحددة بهذا القرار أو مخالفة الاشتراطات الواردة بالمادة الثانية من هذا القرار أو عدم الالترام بالتنفيذ خلال المدة المحددة عاليه أو التنازل عن الأرض للغير سواء بالبيع أو بالإيجار أو بالهبة وتتخذ الإجراءات القانونية حيال أى جهة تخالف ذلك .

مادة رابعة - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نــشره ، وعلى الجهات المختصة تتفيذه .

محافظ القاهرة **لواء/ خالد عبد العال**





محافظة الدقهلية قــرار رقـم ٣٠٦ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟


و على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار المحافظ رقم ٢٠٢١ بسنة ٢٠٢٢ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٢ ؛ ووفقًا لما ارتأيناه تحقيقًا للصالح العام ؛

قــررنا:

هادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لمدينة منية النصر على النحو التالى:

يتم تعديل عرض الشارع من ١٠ أمتار إلى ٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هـو قـائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائيـة والتخطيطيـة الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقـم ١١٩ لـسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمـد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لمدينة منية النصر

عادة ۲ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المــؤرخ في /٥/٢٠٢ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

محافظ الدقهلية الدكتور/ أيمن مختار

محافظة الدقهلية قسرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟


وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتتمية العمرانية المشكلة بقرار المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٢ ؛ ووفقًا لما ارتأيناه تحقيقًا للصالح العام ؛

نـــررنا :

مادة 1 - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية شبرا قبالة التابعة لمدينة السنبلاوين على النحو التالى:


يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية شبرا قبالة

مادة ٢ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية غزالة التابعة لمدينة السنبلاوين على النحو التالى:

يتم تعديل عرض جزء الشارع رقم (۱) من ٤ أمتار إلى ٦ أمتار وبطول ٥,٢٠ متر ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظًا على الملكيات الخاصة مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



مادة ٣ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المــؤرخ في العرار فيما لم يرد بهذا القرار .

هادة ؟ - على كافة الجهات المختصة تتفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمـــل به من تاريخ صدوره .

عادة ٥ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية . صدر في ٢٠٢٢/٥/٢٣

محافظ الدقهلية الدكتور/ أيمن مختار

محافظة الإسماعيلية قرار رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الاسماعيلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠٩ لـسنة ١٩٧٥ بـشأن التعاون الاستهلاكي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني للمحافظة المؤرخة في ٢٠٢٢/٣/٢ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية الاستهلاكية لمدينة الإسماعيلية ؟

وعلى كتاب إدارة التعاون الاستهلاكي بمديرية التموين والتجارة الداخلية بالإسماعيلية رقم (١٢٣) المؤرخ في ٢٠٢٢/٣/٢٤ بشأن ما ورد من الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي بشأن ترشيح كل من:

- ١- السيد/ محسن محمد حسن أحمد .
- ٢- السيدة/ أمينة غريب عبد السلام عبد العال .
 - ٣- السيدة/ مرفت عوض السيد العوضى.
- ٤ السيد/ السيد محمد فتحي على عفيفي حجازي .
 - ٥- السيد/ محمد حسانين عبد الخالق حسانين.

لتشكيل مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية الاستهلاكية لمدينة الإسماعيلية وموقف مجلس الإدارة السابق ؛

وعلى مذكرة إدارة الشئون القانونية في / / ٢٠٢٢ ؛ وللصالح العام ؛

قـــرر :

مادة أولى - يعين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام للجمعية التعاونية الاستهلاكية لمدينة الإسماعيلية من السادة:

- ١- السيد/ محسن محمد حسن أحمد .
- ٢- السيدة/ أمينة غريب عبد السلام عبد العال .

- ٣- السيدة/ مرفت عوض السيد العوضى.
- ٤- السيد/ السيد محمد فتحي على عفيفي حجازي .
 - ٥- السيد/ محمد حسانين عبد الخالق حسانين .

مادة ثانية - تكون مدة المجلس المؤقت المعين بالمادة الأولى من هذا القرار محدودة بسنة قابلة للتجديد مرة واحدة على أن يصدر قرار التجديد منا في حينه بناءً على عرض من مديرية التموين بالتنسيق مع الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي قبل انقضاء ذلك الأجل بشهرين على الأقل.

مادة ثالثة - يختص مجلس الإدارة المؤقت المعين بمقتضى المادة الأولى من هذا القرار علاوة على الاختصاصات المخولة للمجلس المنتخب وفقًا لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ و لائحته التنفيذية المشار إليهما والنظام الداخلي للجمعية ببحث الأوضاع القائمة في الجمعية والأسباب التي أدت إلى عدم انتظام العمل بها وتقييم تصرفات القائمين على إدارتها وإعداد تقرير عن حالة الجمعية واتخاذ ما يراه بشأنها من إجراءات كما يتولى بوجه خاص تصحيح الأوضاع في الجمعية وإعادة تتشيطها وعلى المجلس قبل نهاية المدة المحددة له بشهر على الأقل أن يدعو الجمعية العمومية لانتخاب مجلس إدارة جديد من بين أعضائها فإذا انتهت مدة المجلس المؤقت دون دعوة الجمعية العمومية اتخذ الاتحاد التعاوني الإقليمي المختص إجراءات دعوتها .

مادة رابعة - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الوقائع المصرية على نفقة الجمعية ، وعلى جميع المختصين تنفيذه كل فيما يخصه وذلك مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسنى النية .

تحريرًا في ١٨/٤/١٨

محافظ الإسماعيلية لواء. أ.ح/ شريف فهمى بشارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ۸۳۶ لسنة ۲۰۲۲

بتاریخ ۲۸/٤/۲۸

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر الوسطى لتوزيع الكهرباء

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٢٤٤ لـسنة ٢٠٠٦ بتـسجيل صـندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصر الوسطى لتوزيع الكهرباء برقم (٧٨٢) ؟

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢١/٩/٢٦ بالموافقة على تعديل بعض مواد الائحة النظام الأساسي للصندوق اعتبارًا من ٢٠٢١/١/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنـشاء صـناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقـرار رئـيس الهيئـة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بالتمرير في ٢٠٢٢/٤/٣ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/٤/٢٠ ؛

قـــرر :

حادة ۱ - يستبدل بنصوص المادة (7/e/1) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادة $(3/\pi)$ و الفقرة الأخيرة من المادة (1/0) من الباب الثانى (شروط العضوية والاشتراكات) والمادة (1/e) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية:

الباب الأول - (بيانات عامة):

مادة ٣ - في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ:

(و) أجر الاشتراك:

١- أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا:

هو الأجر الأخير في تاريخ ترك الخدمة ويشمل العناصر التالية :

- (أ) "٢٦٥٪" من الأجر الأساسى الشهرى الفعلى فى ٢٠٢٠/١٢/٣١ ويتزايد هذا البند بنسبة (٧٪) سنويًا اعتبارًا من ٢٠٢١/٧/١
 - (ب) بدل التمثيل الفعلى طبقًا لقيمته في ٢٠٢٠/١٢/٣١
 - (ج) العلاوة الاستثنائية المقررة في ٢٠٢٠/١٢/٣١
 - (د) العلاوات الاجتماعية طبقًا لقيمتها في ٢٠٢٠/١٢/٣١

ولا يعتد بأى إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

الباب الثانى – (شروط العضوية والاشتراكات) :

مادة ٤ - شروط العضوية :

يشترط في العضو ما يلى:

(ج) يجوز قبول أعضاء جدد بشرط سداد كامل الاشتراكات بالنظام (حصة العضو + حصة الجهة) اعتبارًا من تاريخ أول تعيين له أسوة بقرينه

فى التعيين من المشتركين بالصندوق أو سداد رسوم العضوية الإضافى وفقًا للمدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية عند الانصمام طبقًا للجدول التالى (أيهما أكبر):

رسم العضوية الإضافي	المدة المتبقية على بلوغ
كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)	سن التقاعد القاتونية (بالسنوات)
لا شئ	١٦ سنة فأكثر
٠,٦٢	10
٣,٦٧	١٤
٦,٥٤	١٣
۹,٧٠	14
17,70	11
17,00	١.
19,84	٩
77,71	٨
77,70	Y
۲ ۹,۷۹	1
٣٣,٤١	٥
۳۷,۱۱	\$
٤٠,٩١	7"
٤٤,٨٢	40
٤٨,٨٤	,
٥٣,٠.	

تحسب المدة المتبقية على بلوغ سن النقاعد القانونية عند الانضمام بالفرق بين تاريخ بلوغ سن النقاعد القانونية وتاريخ الانضمام . تحسب كسور السنة نسبيًا .

يجوز تقسيط الاشتراكات المستحقة على العضو المستجد وفقًا لهذا البند أو رسوم العضوية وذلك بالشروط الآتية:

- ١- أن يتم الالتزام بالقواعد والضمانات اللازمة التي يصدر بها قرار من مجلس الإدارة .
 - ٢- يتم السداد على أقساط شهرية متساوية بحد أقصى ٣٦ شهرًا .
- ٣- يتم إضافة تكاليف ومصاريف تقسيط بمعدل (٩٪) من إجمالي المبلغ المقسط عن كل سنة من سنوات السداد إلى أصل المبلغ ثم يقسط إجمالي قيمة المبلغ وتكاليف على مدة السداد .
 - ٤- يتعهد العضو بسداد الأقساط بالخصم من المرتب الشهرى .
 - مادة ٥ الاشتراكات ورسم الانضمام كما يلى:

١ - الاشتراكات:

:	يلي	مما	اكات	الاشتر	کون
٠	يلي	مما	الحال	الاستر	حوں

			۲
1			٣
			– ٤
	''/	P. 180	

على ألا يقل مجموع العناصر الخمسة السابقة (بخلاف عائد الاستثمار) عن ٣,٢٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/و/٢) أو مائة مليون جنيه كحد أدنى سنويًا للعام المالى ٢٠٢١ على أن يتزايد هذا المبلغ سنويًا بنسبة (٥٪) على الأقل ، وفي حالة عدم تحقيق هذه العناصر أو عدم تحقيق جزء منها يتم الخصم من المرتبات الشهرية للأعضاء فإن تعذر ذلك فعلى مجلس إدارة الصندوق وقف صرف المزايا التأمينية فورًا وإعداد دراسة اكتوارية بفحص مركزه المالي واعتمادها من الهيئة في ضوء الموارد المحققة وقد تتتهى هذه الدراسة إلى تخفيض المزايا أو زيادة الاشتراكات أو كليهما معًا اعتبارًا من تاريخ وقف صرف المزايا التأمينية .

الباب الثالث - (المزايا):

مادة ٨ - تصرف المزايا التأمينية التالية:

(أ) في حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجــز الكلى المستديم:

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الـشرعيين (فـي حالـة عـدم تحديـد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع ثلاثة وخمسين شهرًا من أجر الاشتراك الوارد بأحكام المادة (٣/و/١) على أن يكون الحد الأدنى للميزة في حالة الوفاة أو العجز الكلى المستديم الناتج عن إصابة عمل بواقع مائتي ألف جنيه .

حادة ۲ - تسرى هذه التعديلات اعتبارًا من التاريخ الذي قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

حادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد عمران

الشركة القابضة للتشييد والتعمير

(شركة مساهمة قابضة مصرية)

قرار رقم ۳۰ لسنة ۲۰۲۱

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة لشركة المساكن سابقة التجهيز "تحت التصفية"

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التشخص الواحد وشركات التفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى قرارات وزير قطاع الأعمال العام بتشكيل مجلس إدارة الــشركة القابــضة للتشييد والتعمير ؟

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة المساكن سابقة التجهيز بجلستها المنعقدة بتاريخ ١/٥ ١/٩ ١ بحل الشركة ؛

وعلى القرار رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٧ بحل الشركة وتعيين مصفى لها ؟

وعلى القرار رقم ١٤٧ لسنة ٢٠١٩ بمد التصفية ؛

وعلى قرارات الجمعية العامة لشركة المساكن سابقة التجهيز "تحت التصفية" بجلستيها المنعقدتين بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٤ و٢٠٢١/٣/١٤ ؛

: كسسسور

مادة 1 - مد أعمال تصفية شركة المساكن سابقة التجهيز "تحت التصفية" حتى ٢٠٢١/٦/٣٠ أو انعقاد الجمعية العامة أيهما أقرب .

مادة ٢ - تعيين السيد المحاسب/ أحمد عبد القادر أحمد العشماوى مصفيًا لشركة المساكن سابقة التجهيز "تحت التصفية" اعتبارًا من ٢٠٢١/٣/١٥ وللمدة المنصوص عليها بالمادة الأولى .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل ما يخالفه . صدر في ٢٠٢١/٣/١٦

رئيس مجلس الإدارة رئيس الجمعية العامة مهندس/ هشام أنور أبو العطا

وزارة التضامن الاجتماعي

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية إدارة التسجيل

قبرار قيد رقم ١٠٦٧ لسنة ٢٠٢٢

بتاریخ ۸/۵/۸ ۲۰۲۲

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد رئيس مجلس إدارة جمعية ريدك للتنمية المستدامة لنقل تبعية الجمعية من مديرية التضامن الاجتماعي بقنا إلى الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات ؟

وعلى قرار مديرية التضامن الاجتماعي بقنا رقم (١) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨ بشطب قيد الجمعية من سجلات المديرية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن ما هو موضح فيما بعد ؟

﴿ المادة الأولى ﴾

نقل تبعية جمعية ريدك للتتمية المستدامة السابق قيدها بمديرية التضامن الاجتماعي بقنا برقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧٧ وقيدها تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم (١٠٦٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بتوفيق أوضاعها وفقًا لأحكام قانون تنظيم ممارسة العمــل الأهلــى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية .

(المادة الثالثة)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر.

رئيس الإدارة المركزية (إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عمل الجمعية:

- ١- التمويل متناهى الصغر وتمويل وتأهيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة (الرئيسي).
 - ٢- التنمية الاقتصادية للأسر والمجتمع.
 - ٣- المساعدات والخدمات الاجتماعية .
 - ٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية.
 - ٥- الخدمات الصحية.
 - ٦- حماية البيئة والمحافظة عليها وتنمية الأنشطة الزراعية .
 - ٧- رعاية الأسرة .
 - ٨- رعاية الطفولة والأمومة ورعاية الشيخوخة وذوى الاحتياجات الخاصة .
 - ٩- الخدمات التعليمية والتدريب.
 - نطاق عمل الجمعية: جمهورية مصر العربية.
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقًا لما هـو وارد بلائحة النظام الأساسي .
 - السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي للجمعية (صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار قید رقم ۱۱٤۱۱ لسنة ۲۰۲۱

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۰/۲۸

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٣٠٢١/٩/٣٠ ؛

قسرر : (مسادة أولى)

قيد جمعية أرض الإخلاص للرعاية والخدمات.

التابعة لإدارة: المرج.

_ عنوان المقر : عقار رقم ٩ شارع محطة المياه – قسم المرج .

نطاق عملها: على مستوى الجمهورية.

ميدان عملها: رعاية الطفولة والأمومة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة -

خدمات ثقافية وعلمية ودينية - رعاية شيخوخة - رعاية الفئات الخاصة -الأنشطة الصحية - التنمية الاقتصادية - الصداقة بين الشعوب .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من: (سبعة) أعضاء.

السنة المالية: تبدأ من ٧/١ وتتهي في ٦/٣٠

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم المشروعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مسادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار قید رقم ۱۱۵۱۵ لسنة ۲۰۲۲

بتاریخ ۲۰۲۲/۵/۲۲

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢/٥/٢٢ ؛

قسرر : (مسادة أولىي)

قيد مؤسسة مادلين للرعاية والمساعدات.

التابعة لإدارة: شبرا الاجتماعية.

ر عنوان المقر: ١ ش أحمد بدوى - شبرا مصر.

نطاق عملها الجغرافي: على مستوى جمهورية مصر العربية.

ميدان عملها: رعاية الشيخوخة - رعاية الطفولة والأمومة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة - أنشطة صحية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من: (سبعة) أمناء .

السنة المالية: تبدأ من ٧/١ وتتتهي في ٦/٣٠

مبلغ التأسيس : (عشرون ألف جنيه فقط لا غير) .

حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مسادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية النبع الحي للتنمية

المقيدة برقم (٩٠٧٣) بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٦ لجمعية النبع الحى للتتمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ هانى عياد كامل جيد المفوض عن جمعية النبع الحى للتتمية لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٢ ؛
وبناء على موافقة السبيد وكيال المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قـــرر : رالمادة الأولــي)

توفيق أوضاع جمعية النبع الحي للتنمية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لـسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد : (٩٠٧٣) .

والتابعة لإدارة: الزيتون.

تاريخ وسنة القيد: ٢٠١٣/٢/١٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢١٠١١٠٣١٩٠٣٤٥٩) .

عنوان مركز إدارتها: ٥ شارع باسيلي روفائيل من شارع جسر السويس.

مجالات عمل الجمعية:

- ١- ميدان المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسي" .
 - ٢- ميدان رعاية الأمومة والطفولة.
 - ٣- ميدان رعاية الأسرة .
 - ٤- ميدان الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٥- ميدان الأنشطة الصحية.
 - نطاق عمل الجمعية: على مستوى الجمهورية.

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء وفقًا لما هـو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية السيدات القبطية المقيدة برقم "٧٥٣" بمحافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية .

مدير المديرية أ/أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

إدارة الجمعيات - الاتحادات

قرار قيد

مؤسسة حراس قرية تونس بيوسف الصديق

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

قـــرر: (المادة الأولى)

قيد مؤسسة حراس قرية تونس طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعي بالفيو برقم موحد (٢٢/٥/٢٩) ورقم إشهار (٥٩) بتاريخ ٢٠٢/٥/٢٩

مجالات عمل الجمعية:

- ١- المساعدات الاجتماعية .
- ٢- الصداقة بين الشعوب.
- ٣- أصحاب المعاشات.
 - ٤- التنمية الاقتصادية.
- ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٦- الخدمات الصحية .
 - ٧- الدفاع الاجتماعي.
 - ٨- النشاط الأدبي .
 - ٩- نتظيم الأسرة .
 - ١٠ حماية المستهلك .

- ١١- التنظيم والإدارة.
- ١٢- رعاية المسجونين وأسرهم .
 - ١٣ رعاية الأسرة .
 - ١٤- رعاية الطفولة والأمومة.
 - ١٥ حقوق الإنسان .
 - ١٦- الخدمات التعليمية .
- ١٧ الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ١٨ الفئات الخاصة والمعاقين.
 - ١٩ ر عاية الشيخوخة .
- نطاق العمل الجغرافي للمؤسسة: (جمعية محلية).

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أعضاء وفقًا لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي .

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام.

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية).

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الفيوم أرايمان أحمد ذكي مدير إدارة الجمعيات بمديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الفيوم أ/ أحمد عرابي عبد الجواد

محافظة البحر الأحمر - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات والاتحادات قرار قيد رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢/٤/١٨

وكيل الوزارة - مدير مديرية

بعد الاطلاع على أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادرة بــالقرار رقــم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؟

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢٧٤/١٨ وعلى ٢٠٢٧٤/١٨ بشأن قيد مؤسسة الشباب للعلوم والثقافة والخدمات السياحية ؛

قـــرر : (مـادة أولى)

قيد النظام الأساسى لمؤسسة السبباب للعلوم والثقافة والخدمات السياحية (مقرها مدينة الغردقة) طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ الخاص بتنظيم ممارسة العمل الأهلى و لائحته التنفيذية تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعي بالبحر الأحمر (إدارة الجمعيات والاتحادات) برقم (٢٢٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٨ ؛

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية وتلتزم بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

يعتمد ك وكيل الوزارة مدير المديرية

د/ السيد سعداوي إسماعيل

ملخص القيد

اسم المؤسسة : مؤسسة الشباب للعلوم والثقافة والخدمات السياحية .

عنوان المقر: محافظة البحر الأحمر - مدينة الغردقة - ش النصر - أمام مسرح ممشى النصر - شقة رقم ١٦ الدور الرابع علوى .

الإدارة التابع لها المؤسسة: إدارة جنوب الغريقة الاجتماعية.

مجالات عملها:

- ١ مجال الخدمات السياحية (المجال الرئيسي) .
 - ٢ مجال الخدمات الثقافية والعلمية.
 - ٣ مجال حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٤ مجال التتمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ٥ مجال التنظيم والإدارة.
 - ٦ مجال الخدمات التعليمية .
- تمارس الأنشطة بعد موافقة الجهات المعنية والمختصة .
- النطاق الجغرافي للعمل: على مستوى جمهورية مصر العربية.
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : ٩ (تسعة) أعضاء وفقًا لما هــو وارد بلائحة النظام الأساسي .
- السنة المالية : السنة المالية للدولة تبدأ من أول شهر يوليو وتتتهى في نهاية شهر يونية من العام التالي .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي للمؤسسة إلى : (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار قيد (توفيق أوضاع)

جمعية هدى الرحمن للتنمية بكلح الجبل المقيدة برقم (١٤٩١) بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٤

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٥ جمعية هدى الرحمن للتنمية بكلح الجبل بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ أشرف أحمد عبد النعيم سلطان المفوض عن جمعية هدى الرحمن للتنمية بكلح الجبل لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بأسوان طبقًا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وبناءً على المذكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة في ٢٠٢٢/٣/١٠ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؟

قــــرر : (الحادة الأولــى)

توفيق أوضاع جمعية هدى الرحمن للتنمية بكلح الجبل طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد: (١٤٩١).

تاريخ وسنة القيد: ٢٠١٦/٣/١٤

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢١٢٦١٠٣٥٦١٩٣٤٦).

عنوان مركز إدارتها: إدفو - كلح غرب - كلح الجبل.

مجالات عمل الجمعية:

١- الخدمات الصحية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - حماية البيئة والمحافظة عليها.

٧- المساعدات الاجتماعية - رعاية الطفولة والأمومة - التتمية الاقتصادية .

تنظيم الأسرة - الخدمات التعليمية - الفئات الخاصة والمعاقين .

٤- رعاية الأسرة.

نطاق عمل الجمعية الجغرافي : (جمعية محلية) .

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقًا لمـــا هـــو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلواة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(مسادة ثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية . تحريرًا في ٢٠٢٢/٣/١٠

مدير المديرية أ/ محمد يوسف حسين

محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار قيد (توفيق أوضاع)

جمعية النهضة الحديثة لتنمية المجتمع بالبصيلية المقيدة برقم (١٣٩٤) بتاريخ ٢٠١٤/٨/٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٥ لجمعية النهضة الحديثة لتتمية المجتمع بالبصيلية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد فارس ركابي المفوض عن جمعية النهضة الحديثة لتنمية المجتمع بالبصيلية لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بأسوان طبقًا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وبناءً على المذكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة في ٢٠٢٢/٢/١٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؟

قـــرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية النهضة الحديثة لنتمية المجتمع بالبصيلية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد : (١٥٨٣) .

تاريخ وسنة القيد: ٥/٨/٤ ٢٠١٢

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢٢٢٦١٠٠٠٩٠٣٦٥٠).

عنوان مركز إدارتها: البصيلية - المويسات.

نطاق عمل الجمعية الجغرافي: (جمعية محلية).

مجالات عمل الجمعية:

١- المساعدات الاجتماعية - الخدمات الصحية - التتمية الاقتصادية .

٢- حماية البيئة والمحافظة عليها - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية رعاية الطفولة والأمومة .

٣- الخدمات التعليمية.

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بالنَّحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(مسادة ثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية . تحريرًا في ٢٠٢/٢/١٥

مدير المديرية أ/ محمد يوسف حسين

إعلانات فقد

مستشفى الفكرية المركزي بالمنيا

تعلن عن فقد خاتم بصمة الكودى رقم (١٤٢٩٦) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢ معدر الكتب ٢٦٠٧ – ٢٠٢١ عمد